

MÂAREF

معارف

Revue académique

مجلة علمية دولية محكمة

(UAMOB) البويرة - أولوجاج - تصدر عن جامعة آكلي محمد أولحاج

قسم: العلوم الاقتصادية ، التجارية وعلوم التسيير

Partie: Sciences Economiques Commerciales et des Sciences de Gestion

Numéro : 22

العدد: الثاني والعشرون

Jun 2017

جوان 2017

12^{ème} Année

السنة الثانية عشرة

PRÉSIDENT d'honneur:

Pr. Moussa ZEREG

DIRECTEUR de Publication :

Dr.FEREDJ Chaabane

Rédacteur en Chef:

Pr. DJEMIL Ahmed

Vice Rédacteur en Chef:

Dr.GUERROUMI Hamid

Membres du Comité de Rédaction :

Pr.AMAROUCHE Ahcene

Dr.FERRAH Rachid

Dr.OUAIL Miloud

Dr.ALLAM Athmane

Dr. OUKIL Rabah

Dr. GACHI Youcef

الرئيس الشرفي:

أ.د. موسى زيرق

المدير مسؤول النشر:

د. فرج شعبان

رئيس التحرير:

أ.د. جميل أحمد

نائب رئيس التحرير:

د. قرومي حميد

أعضاء هيئة التحرير:

أ.د. عماروش احسن

د. فراح رشيد

د. وعيل ميلود

د. علام عثمان

د. أوكيل رابح

د. قاشي يوسف

Secrétaire de Rédaction

Dr. HAIDOUCHI Achour

أمانة التحرير:

د. حيدوشي عاشور

Dépot Légal : 1369 . 2006

الإيداع القانوني:

ISSN : 1112 . 7007

ر. د. م. د. د.

☎ : 0558205578

☎ : 0558205578

www.univ-bouira.dz

موقع الجامعة على الانترنت :

Revue.eco.maaref@gmail.com

البريد الإلكتروني للمجلة:

جامعة آكلي محمد أولحاج
البويرة - الجزائر

Université Akli Mohand Oulhadj- Bouira- ALGERIE



❖ معايير النشر في المجلة:

يشترط في البحوث والمقالات التي تنشر في مجلة معارف قسم العلوم الاقتصادية ما يأتي:

- 1- أن يكون البحث مبتكراً أو أصيلاً ، وبشكل إضافة نوعية في الاقتصاد .
- 2- أن تتوفر فيه الأصالة والعمق وصحة الأسلوب .
- 3- أن يلتزم بالقيم الإنسانية وبمعايير البحث العلمي وبخاصة ما يلي:
 - الأبعاد عن التحريج والتعريض للآخرين .
 - مراعاة المنهجية العلمية .
 - كتابة الهوامش (بخط حجم 12 بالنسبة للعربية و حجم 10 بالنسبة للاتينية) أسفل النص في نفس الصفحة.
 - إعداد قائمة بمصادر البحث ومراجعته.
- 4- أن تكون مكملات البحث من خرائط أو جداول في صورتها الأصلية.
- 5- أن تقدم سيرة ذاتية للباحث في ورقة مستقلة عن البحث .
- 6- المجلة مفتوحة لنشر البحوث الاقتصادية لكافة الأساتذة والباحثين من الجزائر وخارجها شريطة أن لا يكون البحث قد سبق نشره .
- 7- عدد كلمات البحوث النظرية بين 3000 و 5000 كلمة حسب المقاييس الدولية ، أي (بين 10-20 صفحة بمعدل 300 كلمة / صفحة) فيرجى التقيد بذلك .
- 8- ترقق بالبحث ملخصات باللغات الثلاث (العربية ، الانجليزية و الفرانسوية) بما لا يتجاوز صفحة لكل لغة .
- 9- أن يكون نص المداخلة خالياً من أي خطأ لغوي أو مطبعي ، وأن يكون قد تم إمراره على المدقق اللغوي والنحوي قبل إرساله إلى المجلة.
- 10- تخضع البحوث للتقويم العلمي واللغوي من طرف باحثين من جامعات جزائرية وأجنبية ويعلم الباحث بالنتيجة ، كما أنها تخزن في أرشيف المجلة ، ولا ترجع لأصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.
- 11- تعبر البحوث عن آراء كتابها وحدهم ، فهم المسؤولون عن صحة المعلومات وأصالتها ، و التوصيات والآراء التي يعبر عنها الباحثون لا تلزم سوى أصحابها.
- 12- تكتب المقالات بالـ WORD على ورق A4 و بخط Traditional Arabic بمحجم 16 باللغة العربية ، وبخط Times New Roman بمحجم 12 للمداخلات باللغة الأجنبية ، و بالأبعاد 02,5 سم على كامل الاتجاهات.
- 13- أن يقدم لإدارة المجلة مطبوعاً على الورق ومخزناً في قرص مدجج CD أو في وسيلة من وسائل استقباله في جهاز الحاسوب .
- 14- على صاحب المقال متابعة سير عملية نشر مقاله ، و نذبه أن كل مقال يخالف شروط النشر لن يقبل .

اللجنة العلمية (لجنة القراءة):

| | |
|------------------------------------|------------------------------------|
| - د. يحيى سميح (البويرة) | - أ.د براق محمد (م ع ت) |
| - د. حمداني محي الدين (المدينة) | - أ.د شطاب نادية (عنابة) |
| - د. بن العايب بوبكر (م وع إ إ ت) | - أ.د رميدي عبد الوهاب (المدينة) |
| - د. حميدي عبد الرزاق (البويرة) | - أ.د مغاري عبد الرحمان (بومرداس) |
| - د. بن ثابت علال (الأغواط) | - أ.د كورتل فريد (سكيكدة) |
| - د. عوينان عبد القادر (البويرة) | - أ.د أوسري منور (بومرداس) |
| - د. طالبي بدر الدين (م وع إ إ ت) | - أ.د خليل عبد القادر (المدينة) |
| - د. بلعباس رابح (المسيلة) | - أ.د آيت محمد جمال (تيزي وزو) |
| - د. حيش علي (البويرة) | - أ.د بوشنافة الصادق (المدينة) |
| - د. مزبود ابراهيم (المدينة) | - أ.د حشمان مولود (الجزائر 3) |
| - د. بوسبعين تسعديت (البويرة) | - أ.د كيسرى مسعود (الجزائر 3) |
| - د. سفير محمد (البويرة) | - أ.د بوزيدة حميد (بومرداس) |
| - د. بن حميدة هشام (بومرداس) | - د. شينخي بلال (بومرداس) |
| - د. الطيب بولحية (جيجل) | - د. بن عناية جلول (خميس مليانة) |
| - د. فيلاي حمزة (البويرة) | - د. تتهان موراد (المدينة) |
| - د. العراقي حمزة (البليدة 2) | - د. بنحيتي فريد (البويرة) |
| - د. بلقاسم رابح بن موسى (البويرة) | - د. آيت عكاش سميح (البويرة) |
| - د. بوبكر أبوسالم (ميلة) | - د. عقون شراف (ميلة) |
| - د. فقير سامية (بومرداس) | - د. رواسكي خالد (م وع إ إ ت) |
| - د. طويطي مصطفى (البويرة) | - د. شين لزهري (بومرداس) |
| - د. غزيباون علي (البويرة) | - د. شاهد إلياس (الوادي) |
| - د. يعقوب محمد (معسكر) | - د. بلقاسم رابح بن سعيد (البويرة) |
| - د. حاج عيسى سيد أحمد (البليدة 2) | - د. جدي طارق (م وع إ إ ت) |
| - د. ضيف أحمد (البويرة) | - د. بن ناصر محمد (البويرة) |
| - د. حواس مولود (البويرة) | - د. خليف رزقي (بومرداس) |
| - د. مداني لخضر (البويرة) | - د. شلالتي عبد القادر (البويرة) |
| - د. حاكمي بوحفص (وهران) | - د. عزور أحمد (البويرة) |
| - د. شدري معمر سعاد (البويرة) | - د. طكوش صبرينة (الجزائر 3) |
| - د. بن قشوة جلول (الأغواط) | - د. مولوج كمال (المدينة) |
| - د. عية عبد الرحمان (تيارت) | - د. رشام كهينة (البويرة) |
| - د. هدير عبد القادر (الجزائر 3) | - د. محمد الناصر حميداتو (الوادي) |

الهيئة الاستشارية الوطنية:

| | |
|-----------------------------------|---------------------------------|
| د. علي زيان محند أو عمر (البويرة) | أ.د أقاسم قادة (الجزائر 3) |
| د. بن العايب بوبكر (م وع إيات) | أ.د قدي عبد المجيد (الجزائر 3) |
| د. بختي فريد (البويرة) | أ.د باشي أحمد (الجزائر 3) |
| د. سمير آيت عكاش (البويرة) | أ.د زكان أحمد (م وع إيات) |
| د. يحيوي سمير (البويرة) | أ.د كورتل فريد (سكيكدة) |
| د. طوماش رشيد (م وع إيات) | أ.د بن موسى كمال (الجزائر 3) |
| د. فرحي كريمة (البويرة) | أ.د رزيق كمال (البليدة 2) |
| د. شيخني بلال (بومرداس) | أ.د شطاب نادية (عنابة) |
| د. حميدي عبد الرزاق (البويرة) | أ.د آيت محمد جمال (تيزي وزو) |
| د. آيت محمد مراد (الجزائر 3) | أ.د بوجلال محمد (المسيلة) |
| د. حيدوشي عاشور (البويرة) | أ.د صوار يوسف (سعيدة) |
| د. يحيوي نصيرة (بومرداس) | أ.د أوكل نسيم (بومرداس) |
| د. بلقاسم راجح بن موسى (البويرة) | أ.د براق محمد (م ع ت) |
| د. طالبي بدر الدين (م وع إيات) | أ.د زبيري راجح (الجزائر 3) |
| د. عزوز أحمد (البويرة) | أ.د فرحي محمد (الأغواط) |
| د. حبار عبد الرزاق (الشلف) | أ.د خليل عبد القادر (المدية) |
| د. عوينان عبد القادر (البويرة) | أ.د بوكساني رشيد (بومرداس) |
| د. شاهد إلياس (الوادي) | أ.د كيسري مسعود (الجزائر 3) |
| د. رشام كهينة (البويرة) | أ.د رميدي عبد الوهاب (المدية) |
| د. شدري معمر سعاد (البويرة) | أ.د خرشي هنية (م وع إيات) |
| د. زين يونس (الوادي) | أ.د مغاري عبد الرحمان (بومرداس) |
| د. بن ناصر محمد (البويرة) | أ.د مخلوف عبد السلام (بشار) |
| د. حبيش علي (البويرة) | أ.د ماضي بلقاسم (عنابة) |
| د. سفير محمد (البويرة) | أ.د راتول محمد (الشلف) |
| د. بلقاسم راجح بن سعيد (البويرة) | أ.د غزازي عمر (البليدة 2) |
| د. شالي عبد القادر (البويرة) | أ.د زبيري بلقاسم (وهران) |

الهيئة الاستشارية الدولية:

- أ.د علي عباس (جامعة الشرق الأوسط الأردن)
- أ.د جعارة عمر (الجامعة الأمريكية الأردن)
- أ.د جفلاط عبد القادر (جامعة ليل - فرنسا)
- أ.د الخطيب يوسف (الأردن)
- أ.د منصور الرجا (جامعة غفار سلطنة عمان)
- أ.د تميم ختام (جامعة الشارقة - الإمارات)
- أ.د رحمانية ناجي (جامعة ليل - فرنسا)
- أ.د قرماط شريف (جامعة جنوب إنجلترا- المملكة المتحدة)
- أ.د ظاهر شاهر القشي (الأردن)
- أ.د سمير محمد مصطفى (مصر)
- أ.د علي كنعان علي (سوريا)
- أ.د بلجاج عبد الله (تونس)
- أ.د محمد كريم الكواز (العراق)
- أ.د محمد عواد الزيادات (الأردن)
- أ.د محمد الزحيلي (سوريا)
- أ.د منار ابراهيم القطاونة (الأردن)
- أ.د بوعلام عليوات (فرنسا)
- أ.د باسم يوسف برقاوي (الإمارات)
- أ.د موسى العرياني (ماليزيا)
- أ.د الحبيب الدقاق (المغرب)
- أ.د نوزاد عبد الرحمان الهيتي (قطر)

فهرس الموضوعات

- 9..... كلمة هيئة التحرير
- رأس المال الفكري كمدخل معاصر لتطوير الصيرفة الإلكترونية "دراسة ميدانية
لبعض وكالات المصارف العمومية بمدينة المدية"
أ.د خليل عبد القادر / أ. مولاي مصطفى سارة.....10
- رهانات تنمية القطاع السياحي الجزائري
د. أوكل حميدة.....33
- أثر تبني إستراتيجية تمكين العاملين على القيادة الإبداعية دراسة حالة مؤسسة
موبيليس - عنابة
أ.د. كيسرى مسعود / أ. دايرة عبد الحفيظ.....48
- أثر التوسع في النفقات العامة على التشغيل بالجزائر خلال الفترة 2001-2014
د. كريمة توفيق.....60
- الشراكة بين القطاعين العام والخاص أداة لتنفيذ وتنمية الاستثمارات العمومية
(نماذج من التجارب الدولية والعربية)
د. فراح رشيد / د. فرحي كريمة.....83
- تحليل مؤشرات بيئة أداء الأعمال العربية وأثرها على الاستثمار الأجنبي
د. عوينان عبد القادر.....100
- قراءة تحليلية للمخطط التوجيهي للهيئة السياحية آفاق 2025
أ. يحيوي خديجة.....117
- مكانة المستهلك بين الرؤية التسويقية والضوابط القانونية
د. طحطاح أحمد.....136
- القرارات والسياسات التسويقية المميزة للعلامة التجارية والتغليب
د. أوكل راجح.....151
- حتمية التحول للاقتصاد المعرفي من أجل تعزيز التنافسية الدولية تجارب دولية
د. عقون شراف / د. قرين ربيع.....164
- تحليل مكونات التنمية البشرية في الجزائر للفترة 1990-2014
د. طهراوي فريد.....187

- اثر عامل الاستثمار وعائدات الوعاء الجبائي البترولي في تحقيق النمو الاقتصادي في الجزائر
- 204..... د. جوادي علي
- أثر الصدمة البترولية لسنة 2014 على بعض مؤشرات الاقتصاد الكلي الجزائري
- 217..... د. تهمتان مورا / أ. بن يحيى نسيم
- واقع غسيل الأموال في ظل الفساد المالي - مع الإشارة لحالة الجزائر
- 230..... د. حميدي عبد الرزاق / أ. أمال ربحاني
- دور الشفافية والمساءلة في الرفع من كفاءة الادارة الضريبية "دراسة ميدانية"
- 241..... أ. حدادو فهمية / د. فرج شعبان
- البرهان الاقتصادي على تناقض معدل الفائدة مع علم الاقتصاد
- 255..... أ. بوزيدي جمال
- استعراض واقع وقدرات قطاع الفلاحة بولاية عين الدفلى
- 267..... د. مطاي عبد القادر / د. حبش علي
- تأثير مجتمع المعلومات على تطور النسق الإلكتروني للنشاط المالي والمصرفي - مقارنة تحليلية نظرية-
- 283..... د. فاضل صباح / د. رواسكي خالد
- اختبار كفاءة سوق الاوراق المالية على المستوى الضعيف باستخدام طريقة الأتماط الطارئة RUN TEST - حالة سوق الدوحة للأوراق المالية خلال الفترة 2000-2015-
- 306..... د. مزبود ابراهيم / أ. بلحياني خديجة
- أسباب ظاهرة الفقر ومؤشرات قياسها
- 323..... د. عزوز أحمد / د. ضيف أحمد
- قياس وتقييم الأداء في القطاع العمومي المحلي بتطبيق نظام الموازنة على أساس الأنشطة (ABB).دراسة عينة من البلديات
- 341..... د. عربوة محاد / د. فرحات عباس
- اعتماد الدراسة الإكتوارية في التأمينات الإجتماعية -دراسة حالة تأمين الامومة بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي للأجراء وحالة ضم السنوات السابقة للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي لغير الأجراء-
- 356..... أ. رحيم سعيد / د. شيخي بلال

| | |
|--|-----|
| أ. يجاوي أحمد..... | 373 |
| أثر تطبيق التسويق الداخلي على أداء المصارف التجارية العاملة في الجزائر | |
| أ.د. كورتل فريد / أ. حلوز فاطمة..... | 388 |
| حوكمة الشركات والريادية - بين الاختلاف والتأثير- | |
| د. علي زيان محمد واعمر / أ. بن قايد فاطمة زهرة..... | 413 |
| دور البنك المركزي في تعزيز فرص التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة: بنك الجزائر | |
| د. نوفل سمالي / د. يحي دريس..... | 434 |
| إستراتيجية التنوع الاقتصادية في الجزائر في ظل الصدمة البترولية | |
| د. حميدي عبد القادر..... | 457 |
| La responsabilité sociale des entreprises : État des lieux et réalité algérienne | |
| BENZERROUG Ramzi Mourad | 3 |
| Determination of the main factors of road accidents In Algeria during the period (2012-2014) | |
| Tarek DJEDDI / Achour HAIDOUCHI..... | 21 |
| Libéralisation du marché gazier de l'Union Européenne : Quelles conséquences sur le comportement stratégique du fournisseur algérien de gaz ? | |
| Said BRIKA / Lamia ATI..... | 36 |

كلمة التحرير

يأتي هذا العدد من مجلة معارف قسم العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير و كلنا عزم على العمل الجاد ، كي نساهم في التطور العلمي و المعرفي حتى نتميز ونحقق أهدافنا، وستبقى رسالتنا تحمل شعار التميز الأكاديمي والتفوق العلمي من أجل الرقي والتطور حتى نساهم في رفع راية العلم والبحث بالجزائر. و بهذه المناسبة يتشرف كل من رئيس الجامعة و عميد الكلية و هيئة التحرير بالشكر والعرفان لكافة الأساتذة على مساهمتهم بوصول المجلة إلى هذا العدد بصفة منتظمة، وكذا في إثراء هذا العدد بمختلف المواضيع العلمية، مع الشكر لأعضاء الهيئة الاستشارية و العلمية و لجنة القراءة على مجهوداتهم و تعاونهم في تقديم الآراء و النصائح.

هيئة التحرير

اعتماد الدراسة الاكتوارية في التأمينات الإجتماعية

-دراسة حالة تأمين الامومة بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي للأجراء
وحالة ضم السنوات السابقة للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي لغير الأجراء-

أ. رحيم سعيد * د. شيخي بلال **

الملخص:

تمثل صناديق الضمان الاجتماعي ادوات مهمة لسياسة الحماية الاجتماعية في البلد، و من الخدمات التأمينية التي تقدمها نجد تأمين الامومة للمرأة العاملة التي يضمنها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء (cnas)، و ضم سنوات سابقة التي يغطيها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء (casnos). ولكي تؤدي هذه الخدمات باستمرار بدون مخاطر محتملة، و دون اخلال بالتوازن المالي لهذه الصناديق، فان هذه الاخيرة تستعين بالدراسة الاكتوارية التي من خلالها يتم تقدير نفقات التغطية او ايرادات الخدمة التأمينية المقدمة عن طريق دمج علوم اساسية وتطبيقية كالرياضيات والإحصاء والاحتمالات و النظرية المالية التي تقوم على مفاهيم الرسملة و التحيين. وتطبق الدراسات الاكتوارية في مجالات اقتصادية عديدة، فنجدها في شركات التأمين التجاري، صناديق التقاعد، البنوك و الاسواق المالية وغيرها.

الكلمات المفتاحية: الدراسة الاكتوارية، التأمينات الاجتماعية، الفرضيات الاكتوارية، عطلة الأمومة، ضم السنوات السابقة.

The application of actuarial studies in the social insurance funds Maternity leave in the CNAS and the addition of previous years in CASNOS

Abstract:

Social insurance funds are an important means of social security policy in the country, including the benefits they guarantee maternity leave for women civil servants and the addition of previous years, the first benefit is provided by The CNAS and the second is covered by CASNOS.

* طالب دكتوراه - جامعة أكلي محمد أولحاج - البويرة.
** أستاذ محاضر قسم - أ - جامعة محمد بوقرة - بومرداس.

So that these benefits are provided in a continuity and without risk and far from any financial imbalance, the social insurance funds use the actuarial study which is a use of other theoretical and practical sciences such as maths, Statistics, probabilities and financial theory, which contains various notions such as capitalization and actualization. The actuarial study is applied on a large scale in the economy, in commercial insurance companies, pension funds, banks and financial markets.

Key words: actuarial studies, social insurance, actuarial assumptions, maternity leave, addition of previous years.

مقدمة:

تستعين صناديق الضمان الاجتماعي باعتبارها أداة أساسية للحماية الاجتماعية بالدراسات الاكتوارية، وذلك من خلال ضبط فرضيات وخصائص ديموغرافية ومالية للفئات المعنية بالاستفادة من خدماتها. وهو ما يمكن أيضا هذه الصناديق من توفير موارد دائمة لها وتقدير نفقاتها المتعددة والمتزايدة لتغطية مجموعة من المخاطر الاجتماعية والمهنية كالعجز أو انقطاع الدخل أو الوفاة. كما تستفيد صناديق الضمان الاجتماعي من هذه الدراسات في تحديد المعدل الأمثل الذي تستثمر به الاشتراكات المجمعة من المنخرطين وأصحاب أعمالهم لتحقيق عائد مناسب يسمح لها بتغطية التزاماتها الحالية والمستقبلية دون المساس باحتياجاتها الإستراتيجية. وبالنظر إلى صندوق الضمان الاجتماعي للأجراء (cnas) ولغير الأجراء (casnos) في الجزائر، فإن الأول يضمن تأميناً على الأمومة للمرأة العاملة، ويسمح الثاني بضم سنوات سابقة لأصحاب الأعمال المحرة من أجل تحسين رواتبهم التقاعدية، وفي كلتا الحالتين يتم تقدير النفقات أو الإيرادات المحتملة بإجراء دراسات اكتوارية تتضمن مزجاً لعلوم أساسية أخرى كالإحصاء والرياضيات والاحتمالات والعلوم المالية والقانون.

وعلى أساس هذا التقديم، تبين إشكالية الموضوع التي يمكن صياغتها كما يلي:
- ما مدى اعتماد الدراسات الاكتوارية وتطبيقها في صناديق التأمينات الاجتماعية في الجزائر؟

وتنفرع عن الإشكالية الرئيسية أسئلة أخرى ثانوية هي كما يلي:
- فيما تمثل الدراسة الاكتوارية، وما هي مبادئها وما مجالات استخدامها؟
- ما المقصود بالضمان الاجتماعي، وما هي أهم التأمينات الاجتماعية التي تغطيها صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر؟

- كيف يتم التقدير الاكتواري لكل من نفقات تأمين الامومة وإيرادات ضم السنوات السابقة في صناديق التأمينات الاجتماعية للأجراء (cnas) ولغير الاجراء (casnos)؟

-فرضيات الدراسة: تتمثل في فرضيتين اساسيتين.

-يمثل الضمان الاجتماعي مجالا ملائما للدراسة الاكتوارية ولا تقتصر على قطاع التامين التجاري فقط.

- نتيح الدراسة الاكتوارية بناء نماذج لتقييم نتائج الخدمات التأمينية في صناديق الضمان الاجتماعي .

و يستمد الموضوع اهميته من اهمية الدراسات الاكتوارية في العلوم الاقتصادية عامة وفي مجال التأمينات الاجتماعية خاصة ،ومن تطبيق اسلوب التقييم الاكتواري على بعض الخدمات التأمينية كتأمين الامومة وضم سنوات سابقة التي تقدمها صناديق الضمان الاجتماعي للأجراء ولغير الاجراء في الجزائر.

وتطلبت الإحاطة بالموضوع ، تناول المحاور الاساسية الآتية.

I- ماهية الدراسة الاكتوارية.

II- الضمان الاجتماعي في الجزائر.

III-دراسة حالة:تأمين الامومة في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للأجراء (cnas) وضم سنوات سابقة في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الاجراء (casnos).

ونظرا لندرة الاعمال حول موضوع العلوم الاكتوارية ،فقد اعتمدنا على المواقع الالكترونية لجمع المعلومات حوله.

I- ماهية الدراسة الاكتوارية: هي علوم حديثة تطورت بشكل خاص في قطاع التأمين، ولا يتم تداولها بين الاشخاص الا نادرا عكس ما هو الشأن بالنسبة للعلوم الاخرى.

I-1-تعريفها: وردت عدة تعريفات لمعنى الدراسة او العلوم الاكتوارية (l'actuariat)، فحسب المنجد (le petit robert)، فالأكتواريا هي تقنية تطبق الطرق الإحصائية وحساب الاحتمالات في العمليات المالية وفي مسائل التأمين والاحتياط والإهلاك¹. وهي علم تخمين المستقبل والمخاطر، وتستخدم الطرق الحسابية والاحصائية لتقدير حجم المخاطر في قطاع التأمين والصناعات المالية، والاكتواريون هم الأشخاص المؤهلون من حيث التعليم والخبرة في هذا المجال². ونظرا لارتباط العلوم الاكتوارية بقطاع التأمينات، فان هناك من يعطيها تعريفا يقتصر عن دور الاكتواري في هذا القطاع، ويرى بأنها حساب مخاطر التأمين وتقديم الاستشارة لشركات التأمين

وتحديد الأقساط التأمينية³. ويمكن تعريفها على انها علوم ادارة المخاطر والتأمين، تبحث في كيفية استخدام الإحصاء والاحتمالات والمالية والقانون في تقييم شتى المخاطر في مختلف مجالات الحياة، وإيجاد حلول للمشاكل المستجدة في النواحي الإجتماعية والتمويلية والادارية.

2-1- مبادئ العلوم الإكتوارية: تُعتبر المبادئ أموراً ثابتة، وتستند الى مفاهيم علمية وعلوم أساسية كالإحصاء والاحتمالات والديموغرافيا... الخ، وتختلف عن المعايير المتعلقة بممارسة مهنة معينة، والتي تعتبر أموراً قابلة للتغير تبعاً لتطور المهنة والعلوم الأخرى التي لها علاقة بها، كما في حال مهنة المحاسبة والمراجعة وغيرها. وتمثل اهم مبادئ العلوم الإكتوارية في الآتي⁴:

- مبدأ المخاطرة: ويعني التوجه نحو ضرورة انشاء انظمة حماية مالية لتجنب المخاطر التي تكون بفعل احداث غير مؤكدة وغير مرغوبة، وتهدد نشاط الاعوان الاقتصاديين. وما صناديق الضمان الاجتماعي الانظمة للحماية المالية ضد مخاطر كثيرة تخطر العجز الصحي، الحوادث المهنية وخطر الوفاة... الخ.

- مبدأ التعامل مع المتغيرات العشوائية: يُعتبر التعامل مع المتغيرات العشوائية ضروريا لدراسة الظواهر الاقتصادية وتحليلها والتنبؤ بأوضاعها في المستقبل للتقليل من حالة عدم التأكد، فإدراج متغيرات عشوائية كفترة التقاعد، معدل الوفيات، عدد تكرار حالات التقاعد، قيمة التقاعد ومعدل الاشتراك الامثل... الخ. يسمح ببناء نماذج تكون مناسبة لتحقيق توازن صناديق التأمينات الاجتماعية.

- مبدأ القيمة الزمنية للنقد: نتأثر المؤسسات بعامل التضخم مع مرور الزمن، ويهتم الاكتواريون بهذا المبدأ لإيجاد المقابل المالي للنقد في فترة معينة، مما يساعد على اجراء تحليل وحكم ملائم على مدى كفاية الاموال المستثمرة ومعدلات استثمارها حالياً لمواجهة مطلوبات الفترات اللاحقة في ظل ظروف غير مؤكدة.

- مبدأ التمدد: يستعين الاكتواريون بنماذج فردية وجماعية، فالنماذج الإكتوارية الفردية تعتبر مهمة في تأمينات الأشخاص، مثل حالات الإصابات (العجز) والدفعات السنوية، أما النماذج الجماعية فتربط بين الأفراد المشتركين والمستفيدين الآخرين، وتطبق لضمان الحماية المالية في صناديق التقاعد.

- مبدأ التصنيف: ان الأخطار تختلف بطبيعتها، ويمثل إدراجها في فروع متجانسة خطوة أساسية في الدراسة الإكتوارية. وعلى اساس هذا المبدأ صنفت التأمينات الاجتماعية الى تأمين على الامراض، تأمين على حوادث العمل، تأمين امومة... الخ، ومنه ظهرت فروع تأمين جديدة كتأمين الحياة للإفراد وتأمين

-مبدأ التحفظ: ويعني العمل على أساس فرضيات تتوافق مع توجه الاحداث وتطورها في المستقبل، وتعديلها بناء على الخبرة لتقليل نسبة عدم التأكد، فاعتماد فرضيات متحفظة فيما يتعلق بالنمو السكاني ومعدلات الإستثمار و اسعار الفائدة... الخ هو دليل على التحفظ الذي يميز الدراسات الاكتوارية .

اما الاكتواري فقد عرف من طرف بعض المنظمات المتخصصة كالمعهد الكندي للاكتواريين (ICA) بأنه شخص مختص في عالم الأعمال له معارف بالرياضيات والمالية والإحصاء ونظرية المخاطر، والتي بفضلها يستطيع حل المسائل التي تعني شركات التأمين، أنظمة التقاعد، الهيئات التنظيمية والبرامج الاجتماعية⁵. وحسب (causality actuarial society) فان الاكتواري هو خبير يقدر احتمال الاحداث المستقبلية، ويصمم بطريقة ملائمة اجراءات التقدير من الحوادث غير المرغوبة، ويخفف من آثارها، وهو المعنى الاول بتسيير المخاطر⁶. ومما سبق، نرى ان الاكتواري هو شخص محترف له اطلاع بعالم الاعمال والعلوم التطبيقية، يهتم بالتحليل والنمذجة لتقليل المخاطر والآثار المالية المترتبة عن الاحداث غير المرغوبة.

1-3-1- استخدامات العلوم الاكتوارية: اقترن عمل الخبراء الاكتواريون بقطاع التأمين بصورة تقليدية، نظرا لتركيز هذا القطاع على توفير حلول ومنتجات تساعد الافراد والشركات في ادارة المخاطر التي يتعرضون لها، ويشكل الاكتواريون المورد البشري الرئيسي لقطاع التأمين⁷. وُستخدم العلوم الاكتوارية في ميدان العلوم الاقتصادية عموماً، ونجدها في المجالات الآتية⁸: التقاعد، الادخار والصحة، الدفع المؤجلة (الاجور)، الخصوم الإجتماعية (مؤونات التقاعد)، التقنيات الاكتوارية المحضة كالإحصاء والسعر. كما تطلب خدمات العلوم الاكتوارية من طرف البنوك، المؤسسات وهيئات التأمينات، بالإضافة الى خدمات الاستشارة لمكاتب الخبرة المحاسبية ومكاتب المحاماة المتخصصة في القانون الاجتماعي وقانون العمل. فالأكتواري يمكن ان يساهم في تصميم منتجات (خدمات تأمينية) وتسعيرها، تقدير معادلاتها، حساب المؤونات الاجتماعية والتقنية وتقديم توصيات فيما يتعلق باستراتيجية التمويل والسيولة وتوظيف المحفظة، وتحضير التقارير المالية وإعداد تحليلات مالية عليها .

1-4- مفهوم القيمة الاكتوارية: هي قيمة رياضية، تُستخدم عادة لتقدير وضعية مالية لنظام تقاعد، تتضمن حساب القيمة النقدية الحالية للنفاع المستحقة للمشاركين، والقيمة النقدية الحالية لاشتراكات اصحاب الاعمال ومستخدميهم، مع اخذ بعين الاعتراف لاحتمالات الوفاة لدى المتقاعدين والذشطين حسب شرائحهم العمرية ومعدلات العجز والاذسحاب من العمل ومستوى الأجر والفوائد⁹. فالقيمة

الإكتوارية لتدفق نقدي معين تعبر عن قيمة هذا التدفق معدلا باحتمال تحققه ومجينا في تاريخ حسابه. فإذا كان لدينا مثلا رأس مال C، قابل للدفع فقط في حالة البقاء على قيد الحياة في سن 60 سنة لشخص عمره الحالي 40 سنة، بمعدل خصم 2%، فإن القيمة الإكتوارية لهذا المبلغ هي¹⁰:

$$\text{Valeur actuarielle} = C \times \text{probabilité de survie} \times (1+0.02)^{20}$$

وُستخرج احتمالية البقاء من جداول الحياة، ويُعبر عنها بالعلاقة: $P_S = L_{x+n} / L_x$ ، وفي مثالنا هذا هي نسبة عدد الاحياء في سن 60 / عدد الاحياء في سن 40.

1-5-1-اهداف الدراسة الإكتوارية: تهدف الدراسة الإكتوارية الى تطوير نماذج عمل مالية تحدد السيناريوهات المستقبلية المحتملة والمخاطر التي تنطوي عليها، بما يضمن تقييم وإدارة المخاطر المستقبلية المرتبطة ببرامج الضمان الاجتماعي وأنشطة الاستثمار والائتمان، والتشغيل والتأمين¹¹. وتمثل الأهداف الرئيسية للدراسة الإكتوارية بحسب نطاق ومجال تطبيقها فيما يأتي:

- في مجال الضمان الاجتماعي، حيث تسمح بإعداد دراسات جدوى إنشاء أنظمة ضمان اجتماعي أو صناديق تقاعد واد خار، وتقدير مكافآت نهاية الخدمة، وتطوير الخدمات التأمينية، وإجراء مراجعة إكتوارية للأنظمة التي تم تأسيسها.

- في مجال التأمين التجاري (شركات التأمين)، حيث تسمح بتقييم الأوضاع الحالية والمستقبلية لشركات التأمين، وتسعير منتجاتها التأمينية وتقدير سياستها الاستثمارية، وإعداد ومراجعة التقارير الإكتوارية لأداء شركات التأمين.

- في مجال الاسواق المالية والمصارف، حيث تسمح بدراسة المخاطر المالية المرتبطة بعمل المصارف والمؤسسات المالية وأسواق المال، وتحليل مخاطر الائتمان والتشغيل ومخاطر السوق، تحليل المحافظ الاستثمارية والعوائد على استثمارها، وتسعير الخدمات المصرفية.

II-الضمان الاجتماعي في الجزائر:

تنتج الجزائر على غرار دول كثيرة في العالم سياسة حماية اجتماعية لغرض حماية أفراد مجتمعها من كل ما يهدد حياتهم وصحتهم ودخلهم، فهياث الضمان الاجتماعي تمثل وسيلة لا استثمار الاشتراكات المجموعة من المؤمنين، وأداة لإعادة توزيعها على المتضررين من الأخطار.

1-II-تعريف الضمان الاجتماعي: هو نظام يمنح لمنتسبيه إمكانية الاستفادة من حقوق ومزايا مختلفة، ويرتكز على مبدأ التضامن الاجتماعي، ويعمل وفقا لمجموعة من القوانين والإجراءات بغرض تجسيد مبدأ حماية الأفراد وذويهم ودخولهم من أخطار

اجتماعية مختلفة كالمريض والعجز والوفاة مقابل ان يلتزم منخرطيه بتسديد اشتراكات دورية وفقا لإمكانياتهم المالية.

II-2- أهمية الدراسة الاكتوارية لصناديق التأمينات الاجتماعية: تعتمد صناديق الضمان الاجتماعي في عديد من الدول خاصة المتقدمة منها على الدراسة الاكتوارية، وذلك بغية تحديد التوقعات في الآجال الطويلة المتعلقة بما يلي¹²:

- الهيكل الديموغرافي لصناديق الضمان الاجتماعي من حيث عدد المنتسبين و المستفيدين.

- موارد صناديق الضمان الاجتماعي المتأتية من الاشتراكات وعوائد استثمارها.

- نفقات صناديق الضمان الاجتماعي من تأمينات واعباء ومزايا.

- مستوى إحتياجات الصندوق والملاءة المالية له.

وترى المنظمة العربية للتنمية أن الدراسة الاكتوارية مهمة لأنظمة الضمان الاجتماعي من خلال¹³: ضمان جدوى واستمرارية للضمان الاجتماعي، والحد من المخاطر المالية المستقبلية، وضمان أعلى عائد على استثمار الاشتراكات، وزيادة قدرة الأطراف ذات العلاقة بالحكم السليم على أداء الانظمة او المؤسسات من خلال المعلومات المتضمنة في التقارير، ودعم وتحسين قدرة الانظمة والمؤسسات على مواجهة المنافسة.

II-3- أهداف الضمان الاجتماعي في الجزائر: يمثل الضمان الاجتماعي أداة للحماية الاجتماعية، يؤمن الأفراد ضد مختلف الأخطار التي تعترض حياتهم وتؤثر على مستوى دخلهم. ويتميز بأنه إجباري على كل شخص يمارس نشاطا على التراب الوطني، ويهدف الى ضمان ديمومة مالية للصناديق بما يؤدي الى زيادة ثروة المجتمع حاليا ورفع حظ الأجيال القادمة في التأمين والحماية، ودعم العدالة الاجتماعية، والحفاظ على سوق العمل كما في تأمين البطالة، ووضع حد لصور التحايل والتلاعب للاستفادة من خدماته، وتوسعة قائمة الخدمات التأمينية والفئات المستهدفة منها بما يتماشى مع أهداف التنمية الاجتماعية المنشودة، إضافة الى المساهمة في نشر أهمية السلامة والأمن في الأوساط المهنية للتقليل من حوادث العمل والأمراض المهنية بما يعود بالنفع لكل الأطراف وللاقتصاد الوطني، وإجراء مراجعة دورية للأداءات وخدمات التأمين المقدمة بما يتناسب مع مستوى التضخم للحفاظ على القدرة الشرائية للمؤمنين، والسهر على تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة من خلال اشراك كافة الاطراف ذات المصلحة و المعنية بالتسيير في مجال الضمان الاجتماعي.

II-4- الأخطار المؤمن عليها اجتماعيا من طرف صناديق الضمان الاجتماعي
في الجزائر: يرغب طي الضمان الاجتماعي عن طريق هيئاته المتمثلة في كل من

و التي تتمثل في: cnr,cnac,cacobath,casnos,cnas قائمة من الاخطار التي قد يتعرض لها منتسبيها ،

-تأمين المرض: يُعوّض صندوق الضمان الاجتماعي للأجراء الشخص المضرط للتغيب عن عمله نتيجة لإصابته بمرض ويدعمه بمعونات عيضية للتطبيب والأدوية ،فالتأمين على المرض هو خدمة تقدمها صناديق الضمان الاجتماعي للعمال الاجراء وغير الاجراء ولفئات اخرى كالمعوزين ،ويشترط اشعار هيئة الضمان الاجتماعي في الأجل المحدد بيومين من التغيب عن العمل¹⁴ . ويتضمن هذا التأمين تعويض للمؤمن المريض عن مصاريفه العلاجية من جهة وتعويض عن اجره الذي انقطع عنه نتيجة توقفه عن عمله بسبب المرض¹⁵ .

-تامين العجز:يعرف العجز بأنه حالة عدم القدرة على العمل والتي يترتب عنها انخفاض في الدخل او انقطاعه، فهدف التأمين عن العجز هو توفير معاش للمؤمن له الذي انقطع عن عمله، والذي لم يبلغ السن القانونية للتقاعد ،ويصنف تأمين العجز حسب قيمة المنحة الى ثلاث فئات هي:

-الفئة الأولى :وتكون منحة العجز فيها مقدرة ب60% من متوسط اجرة المنصب السنوية ،وتعني كل عاجز لا زال قادرا على ممارسة نشاط اخر مأجور.

-الفئة الثانية : وتكون منحة العجز فيها مقدرة ب80%، من متوسط اجرة المنصب السنوية ،وتعني كل عاجز لا يستطيع ممارسة اي نشاط اخر مأجور.

-الفئة الثالثة : تكون فيها منحة العجز مقدرة ب80% من اجرة المنصب مضافا اليها40% للشخص المساعد، وهي تخص العاجزين الذين لا يقدرّون القيام بعمل اخر وفي نفس الوقت يحتاجون الى اشخاص اخرين لمساعدتهم. ويشترط للاستفادة من تامين العجز تحقق احد الشرطين¹⁶: ان يكون عمل على الاقل 60 يوما او 400 ساعة خلال الاثني عشرة شهرا التي سبقت الانقطاع عن العمل، او عمل على الاقل 180 يوما او 1200 ساعة خلال ثلاث سنوات التي تسبق التوقف عن العمل او المعاينة الطبية للعجز. وتُحوّل منحة العجز الى معاش تقاعد عند بلوغ المعني سن التقاعد ، اي 60 سنة ، ويمكن ان تحوّل الى ذوي الحقوق بعد وفاته.

-تأمين حوادث العمل و الامراض المهنية : يحدث ان يصاب العاملين في بعض القطاعات بأمراض مهنية أو يتعرضون لحوادث عمل، كثيرا ما كانت مميتة ،تقلل في البداية من انتاجيتهم وتضرر بعد ذلك بصحتهم. وادرا كما من المشرع الجزائري بأهمية العامل ،فقد فرض له تأميننا ضد هذه المخاطر، فحوادث العمل من وجهة الضمان الاجتماعي هو كل حادث تجر عنه اصابة بدنية تكون نتيجة لسبب مفاجئ و خارجي

و طرأ في اطار علاقة العمل¹⁷. ويقصد به ايضا كل ما يصيب العامل في اطار قيامه بمهامه لصالح مؤسسته ويضر بصحته او جسمه¹⁸. ويعتبر اصحاب العمل مسؤولون مسؤولية مدنية ومهنية تحمل كل ضرر يقع على العمال باعتبارهم يمثلون عنصر العمل في عملية الإنتاج، ويجب على المؤسسات اصحاب العمل تحمل كل النفقات اللازمة لإعداد عناصرها، والمحافظة عليها، وإصلاحها واستبدالها¹⁹. اما الامراض المهنية فهي التي يصاب بها العامل في اطار علاقة العمل، وتكون نتيجة للاحتكاك بمواد كيميائية او اشعاعية او ناتجة عن طبيعة العمل. وتشكل حوادث العمل والامراض المهنية اهم موضوع منازعات بين المؤمنين وهيئات الضمان الاجتماعي²⁰. وذلك لصعوبة اثبات علاقة الحوادث او الامراض المهنية بالعمل الممارس من طرف العامل.

-تأمين الوفاة (capital décès): تعتبر الوفاة امرا مؤكدا لكنها غير معلومة الوقت، وتسبب انقطاعا في الدخل على كثير من الأسر، ولأن الضمان الاجتماعي يهدف الى التأمين على الدخل، فقد تضمنت قوانينه تغطية وفاة العامل المنتسب للضمان الاجتماعي الذي عمل 15 يوما او 100 ساعة على الاقل في 03 اشهر الاخيرة، و اقرت له منحة وفاة تمنح لذوي حقوقه. ويقدر مبلغها بأثني عشر (12) مرة مبلغ الاجر الشهري الاحسن المحصل عليه خلال السنة التي سبقت الوفاة، ولا يجب ان تقل بأي حال من الاحوال عن اثني عشر (12) مرة من الاجر الوطني الادنى المضمون²¹، وتدفع منحة الوفاة دفعة واحدة لذوي حقوق المتوفي.

-تأمين التقاعد: يضمن الصندوق الوطني للتقاعد تأمينا على التقاعد لكل عامل او موظف او صاحب مهنة حرة كالحاسب والمحامي والطبيب وغيرهم. وتمثل حقوق التقاعد حسب المادة 05 من القانون 83-12 المتعلق بالتقاعد فيما يلي:

-معاش مباشر: يمنح للمعني على اساس مدة خدمته مضافا اليها زيادة لصالح الزوج المكفول.

-معاش منقول: يكون بعد وفاة المعني، ويتم نقله الى الزوج الباقي على قيد الحياة الذي ليس له دخل، او اليتامى دون سن العمل وبدون دخل او الاصول اذا كانوا من غير دخل.

-تأمين البطالة: هي احدى صور التأمينات الاجتماعية التي يمنح فيها تعويضا عن البطالة القسرية، التي يتعرض لها عدد من العمال على الرغم من قدرتهم على العمل وسعيهم اليه، او في حالة تعرضهم لتسريح من مؤسساتهم المستخدمة.

-تأمين الامومة: هو تأمين على عطلة الامومة المقدرة ب14 اسبوعا لصالح المرأة العاملة، و هو تأمين ينطوي على تعويض مزدوج، من جهة المدخل نتيجة انقطاع العاملة عن العمل بسبب الحمل، و من جهة اخرى على نفقات العلاج نتيجة للرعاية

الصحية، وتكون قيمة التعويض اليومي للأمومة مقدرة بـ 100% من الاجر اليومي، ويتوقف تأمين الامومة على بعض الشروط كوجوب الانقطاع على العمل بمدة اسبوع على الاقل قبل الموعد المحتمل للولادة بناء على معاينة طبية ، وان لا تكون انقطعت عن العمل لأسباب اخرى ، وان تكون عملت على الاقل 15 يوما او 100 ساعة خلال ثلاثة اشهر الأخيرة او 60 يوما او 400 ساعة خلال الاثنى عشر شهرا الاخيرة. كما يجب على المرأة المعنية ان تعلم هيئة الضمان الاجتماعي بحالة حملها بـ 06 اشهر على الاقل قبل التاريخ المحتمل للوضع²². وعند التقيد بالإجراءات القانونية فعطلة الامومة تُحسب ايام عمل فعلية، اي تحسب في مدة الخدمة الادنى للذهاب للتقاعد ، ف نجد مثلا المرأة العاملة التي لها 04 ولادات خلال حياتها المهنية تستفيد من فترة عمل قدرها (4×3 اشهر) وتعادل سنة عمل فعلية. وإذا لم تمثل المرأة المعنية بالإجراءات القانونية يخصم تعويضها بـ 20%.

III-دراسة تطبيقية: حالة تأمين الامومة بـ (ص و ض إ أ) و ضم سنوات سابقة بـ(ص و ض إ غ أ)

يغطي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء (canas) تأمين الامومة، و يمنح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء (casnos) امكانية ضم سنوات سابقة لمن يرغب في ذلك من مندسبيه، ولتقدير نتائج مثل هذه الخدمات التأمينية يجب على كل صندوق اجراء دراسته الاكتوارية الخاصة بناء على فرضيات مختلفة متعلقة بالفئة المستهدفة.

III-1- حالة تأمين الامومة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء (cnas).

إن تأمين الأمومة يمثل تكلفة بالنسبة للصندوق، ولأجل الحفاظ على توازنه المالي من جهة ودفع التزاماته في تاريخها المحدد ، فان اجراء تقييم اكتوبري لهذه التكلفة المتحملة سنويا يصبح ضروريا، وذلك حتى يتمكن الصندوق من تخصيص المبلغ اللازم لمقابلة هذه الخدمة التأمينية في وقتها، ويتطلب هذا التقييم الاكتواري جمع البيانات والفرضيات الديموغرافية والمالية عن المنتسبات والمستفيدات المعنيات بالتعويض، ولدراسة هذه الحالة نستعين بالبيانات المجمعة من الاديوان الوطني للإحصاء، واقتراضات اخرى من واقع التجربة الجزائرية ومراعاة كل القيود القانونية الخاصة بتأمين الأمومة. وتتبع الخطوات الاتية²³:

III-1-1- نحدد الفرضيات الديموغرافية: وهي التي تمكننا من تقدير عدد النساء العاملات المتزوجات اللاتي وادن خلال السنة، ويكون هن الحق في عطلة

الأمومة. حيث قدر العدد الاجمالي للمؤمن عليهم في سبتمبر 2015 بـ 11932000 شخص (نساء ورجال)²⁴. وهو عدد المشتغلين على التراب الوطني الواجب عليهم التصريح قانونا، و قدرت نسبة النساء المؤمن عليهم بـ 19,6% (وهي قريبة من 20%)، ومنه يكون عدد النساء العاملات المؤمن عليهم يساوي 2386400 امرأة. ويتضمن هذا العدد النساء المتزوجات وغير المتزوجات واللاتي ليس لهن اولاد. ولإغراض تبسيط الحسابات، نفترض ان النسبة السابقة توافق نسبة النساء العاملات المتزوجات اللاتي تلدن ويحق لهن الاستفادة من تأمين الأمومة.

III-1-2- نحدد تكرارية الولادات: وتمثل نسبة النساء اللاتي تلدن خلال السنة من اجمالي النساء العاملات، وتوقف هذه النسبة على معدل الخصوبة، وقد قدرت بـ 10%، أي ان 10 نساء يلدن في السنة من بين 100 امرأة عاملة.

III-1-3- نحدد الفرضيات المالية: وتشتمل على فترة المزايا، وهي محددة قانونا بـ 14 اسبوعا (أي مدة عطلة الأمومة المعوضة) مع افتراض امتثال كل الحالات للإجراءات القانونية السارية. والاجر الشهري، حيث قدر الاجر الشهري المتوسط للعامل حسب احصائيات سنة 2015 للديوان الوطني للإحصاء²⁵، بـ 39200 دج، مع العلم ان في الجزائر لا يوجد فرق في الاجرة على اساس الجنس. ومنه يستخرج الاجر السنوي، والاجر اليومي ويساوي على الترتيب 470400 دج و 1568 دج.

III-1-4- تقدير نفقات تأمين الأمومة المحتملة سنويا: تقدر النفقات التأمينية على الأمومة وفق المعادلة الآتية: $S = N \times F \times M \times K$.

حيث ان: N هو عدد النساء المؤمن عليهم (و هو 2386400)، و F هو تكرارية الولادات ويساوي $(10/100 = 0,1)$ ، و M هو مبلغ المزايا عن ايام العمل فقط $(= 14 \times (7-2) = 70 \text{ يوما})$ ، و K هو متوسط التكلفة للوحدة او لليوم الواحد $= 2/1568 = 784 \text{ دج}$. وبتطبيق عددي بالقيم السابقة في المعادلة أعلاه، نجد ان قيمة متوسط نفقات تأمين الأمومة المحتملة سنويا (S) تقدر بـ $S = 0,1 \times 2386400 \times 784 \times 70 = 13096563200 \text{ دج}$. ويمثل هذا المبلغ متوسط ما يجب ان يُخصمه سنويا صندوق الضمان الاجتماعي للأجراء لتغطية عطل الأمومة للنساء العاملات بمناسبة ولاداتهن.

III-2- حالة ضم سنوات سابقة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الاجراء (casnos).

يمنح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الاجراء خدمة تأمينية لمنتسبيه تتمثل في امكانية ضم سنوات سابقة (أي سنوات خدمة فعلية) للاستفادة منها في التقاعد، وهو ما يسمح لصاحبها من رفع راتبه التقاعدي الذي يكون مناسبا لعدد

سنوات الخدمة المؤداة فعلا.

III-2-1- مبدأ الفكرة : عندما يطلب منتسباً ما لصندوق الضمان الاجتماعي لغير الاجراء ضم سنوات سابقة، فهو يرغب من وراء ذلك في رفع راتبه التقاعدي، اي زيادة منافعه التأمينية بزيادة عدد سنوات خدمته، وزيادة هذه السنوات تقابلها تكلفة تسمى تكلفة الضم، التي يجب على المنتسب ان يدفعها للصندوق في تاريخ طلب الضم. وتحدد هذه التكلفة بناء على مجموعة من الفرضيات المالية والديموغرافية متعلقة بالنظام وبالمنتسب له، كسنه الحالي، اجره الحالي، تاريخ بداية اشتراكه، عدد السنوات التي يرغب في ضمها والسن المحدد للتقاعد ومتوسط ارتفاع الاجور ومعدل الفائدة السائد... الخ

III-2-2- تقدير تكلفة الضم: يمكن ان يتم تقدير تكلفة ضم السنوات السابقة بطريقتين مختلفتين،

تقوم الأولى على اساس تقدير القيمة الحالية التراكمية للاشتراكات والفوائد التي يجب ان يدفعها المنتسب المعني عند تاريخ طلب الضم دون الاخذ بعين الاعتبار لعمره الحالي. وتعتبر بسيطة نوعا ما، اما الثانية فتقوم على اساس تقدير الراتب التقاعدي للمعني طالب الضم في سنة تقاعده، اي على اساس مفهوم الرسملة. وفي حالتنا هذه تتبع الطريقة الثانية، مع العلم انه يفضل اجراء الطريقتين معا لأغراض المقارنة.

III-2-3- فرضيات التقييم: لتقدير تكلفة هذه الخدمة التأمينية نحتاج لمعرفة العناصر الدالة عن الفرضيات الديموغرافية والمالية عن كل منتسب، وهي²⁶: سن المؤمن عليه (المنتسب) في تاريخ طلب الضم (وليكن 40 سنة)، سن التقاعد المعتمد في نظام التأمين (وليكن 60 سنة)، الاجر الحالي الشهري للمؤمن عليه (وليكن 50000 دج)، معدل زيادة الاجور (وليكن 5%)، معدل الفائدة (معدل الخصم، وليكن 4,5%)، احتمال الوفاة (احتمال ان يعيش الشخص ذو الـ 40 سنة حتى سن 60)، ويستخرج من جداول الوفيات، وعبارته هي $p = I_x / I_{x+n}$ ، ومعامل الراتب التقاعدي الذي يقدر في الجزأ بـ 2,5% عن كل سنة خدمة، الاجر المرجعي لاحد ساب الراتب التقاعدي وهو متوسط 05 سنوات الاخيرة قبل التقاعد، عدد سنوات الخدمة المطلوب ضمها (وليكن 05 سنوات).

III-2-4- الخطوات: نتلخص الخطوات المتبعة في الاتي:

- تقدير قيمة الراتب التقاعدي السنوي للمنتسب في سنة تقاعده، وذلك من خلال المعادلة: $f = p(1+t)^n$

حيث ان f هو الراتب المستقبلي، p هو الراتب الحالي، t هو معدل تطور الاجور،
 n هو فرق السنوات من تاريخ طلب الضم حتى سن التقاعد في العمر 60. وعليه يكون:
 $f = 50000(1+0.05)^{19} \times 12$

-نحسب الاجر المرجعي (SR)، وهو متوسط الاجر السنوي لـ 05 سنوات الاخيرة
 للمنتسب في صندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء، حيث نجد الاجر السنوي
 المستقبلي قبل سنة من التقاعد يساوي $600000(1,05)^{18}$ ، و بنفس الطريقة نحسب
 الاجر المستقبلي قبل سنتين من التقاعد وقبل ثلاث سنوات... وهكذا. ونجد الأجر
 المستقبلي للسنة الخامسة قبل التقاعد $= 600000(1,05)^{15}$ ، وبالتالي يكون الأجر
 المرجعي هو:

$$SR = 600000 [(1,05^{15} + 1,05^{16} + 1,05^{17} + 1,05^{18} + 1,05^{19}) \times 5/1] \text{ دج}$$

$$= 1378486,86 \text{ دج.}$$

-نحسب بعد ذلك الراتب التقاعدي للمنتسب بدون ضم (اي عدد سنوات
 الخدمة هي 20 سنة)، و معادلته هي: الراتب التقاعدي دون ضم = معامل الراتب
 التقاعدي \times عدد سنوات الخدمة \times الاجر المرجعي.

$$= 2,5\% \times 20 \text{ سنة} \times 1378486,86 = 689243,43 \text{ دج.}$$

-نحسب ثانيا الراتب التقاعدي بعد الضم (اي عدد سنوات الخدمة هي 25
 سنة)، نجد:

$$\text{الراتب التقاعدي بعد الضم} = (2,5\% \times 25 \text{ سنة} \times 1378486,86) = 861554,3 \text{ دج}$$

III-2-5- استخراج تكلفة الضم: يتعلق دفع زيادة الراتب التقاعدي للمنتسب
 الصندوق على معدل الخصم الحيوي، الذي بدوره يرتبط باحتمال بقاء المعني على قيد
 الحياة حتى سن التقاعد أو أكثر، ويعبر معدل الخصم الحيوي على احتمال دفع وحدة
 نقدية بمعدل فائدة معين (هو 4,5% في مثالنا) مرجحا باحتمال البقاء على الحياة
 (I_x/I_{x+n}) ، وهو يختلف من بلد الى آخر، ونأخذ في هذا المثال معدل الخصم الحيوي
 يساوي 3,975، وعليه، ومن النتائج السابقة، تكون تكلفة الضم هي الفرق بين الراتبين
 التقاعدين لخدمة 25 سنة وخدمة 20 سنة على الترتيب مرجحة بمعدل الخصم الحيوي،
 و منه نجد تكلفة الضم بالنسبة لصندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء
 $= (3,975 \times 172310,86) = 684935,67 \text{ دج.}$ ومنه تكون التكلفة الوسطية للضم
 هي:

$(5/684935,67) = 136987,134 \text{ دج}$ في السنة. وتعتبر هذه الحسابات
 مهمة، وتمثل النسبة الاخيرة المحسوبة القسط السنوي من تكلفة الضم التي يتحملها
 الصندوق من اجل زيادة المنافع التأمينية للمنتسب والتي تبرر بتسجيل محاسبي في وثائق

خاتمة :

إن العلوم الاكتوارية تمثل أساس عمل أنظمة الضمان الاجتماعي والتقاعد وشركات التأمين والأسواق المالية، وتقوم على مبادئ أهمها الحماية المالية والتعامل مع المتغيرات العشوائية والتحفظ. ومع ظهور تحديات لمسايرة مضمانيين معايير المحاسبة والابلاغ المالي الدولية في تقدير المؤنات وتسيير المخاطر والتوازن المالي، فإنه أصبح ضروريا الاهتمام بالمختص الاكتواري كمورد بشري للمؤسسات ومصدر لميزتها التنافسية من خلال مؤهلاته في الرياضيات والإحتمالات والمالية وغيرها، ولقدرته على بناء نماذج اقتصادية للتنبؤ وتسيير المخاطر. وفيما يتعلق بصناديق الضمان الاجتماعي التي تكتسي أهمية كبيرة لترقية الحماية الاجتماعية وتعزيز مبدأ التضامن بين افراد المجتمع وأجياله، ووسيلة للاستثمار وإعادة توزيع الدخل، فإن اعتماد الدراسات الاكتوارية يمثل الطريق الأفضل الذي يساعدها على تجاوز صعوباتها الصعبة المتولدة من التغيرات الديموغرافية ونضوب الموارد المالية التي تعتبر أساسية لديمومتها واستمرار خدماتها التأمينية. ومن الأمثلة العملية التي تُستخدم فيها العلوم الاكتوارية نذكر تأمين الامومة وضم سنوات سابقة، حيث يتم في كلتا الحالتين تقدير نفقات الصندوق أو إيراداته المتوقعة بناء على فرضيات ديموغرافية ومالية واقتصادية تتعلق بالفئات الاجتماعية المستهدفة من الخدمات التأمينية.

نتائج الدراسة : من خلال الدراسة الحالية، يمكن استنتاج النقاط الآتية:

-ان الدراسة الاكتوارية تعتبر حديثة، وهي مهمة في الميدان الاقتصادي وفي الضمان الاجتماعي بصفة خاصة.

-ان اعداد الدراسة الاكتوارية مقترن بالإمام وفهم علوم اساسية اخرى كالرياضيات والاحتمالات والمالية والإحصاء والقانون وانها مهمة للهيئات الحكومية والمؤسسات الاقتصادية في استشراف المستقبل .

-من خلال الدراسة الاكتوارية تتمكن هيئات الضمان الاجتماعي من طرح خدمات تأمينية جديدة تناسب مع الفئات الاجتماعية المستهدفة منها، والتنبؤ بنتائجها على المدى الطويل.

المراجع :

-الكتب:

- سماتي الطيب، منازعات الضمان الاجتماعي في التشريع الجزائري، دار الكتب العلمية، الجزائر، 2008.

-الاطروحات و الرسائل:

- بن دهمة هوارية، الحماية الاجتماعية في الجزائر، دراسة تحليلية لصندوق الضمان الاجتماعي - حالة صندوق الضمان الاجتماعي بتلمسان، رسالة ماجستير، جامعة تلمسان، 2014-2015.

- باديس كشيده ، المخاطر المضمونة واليات فض المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر بباتنة، 2009-2010.

- درار عياش، اثر نظام الضمان الاجتماعي على حركة الاقتصاد الوطني- حالة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء رسالة ماجستير، جامعة بومرداس، 2004-2005.

- بن سعدة كريمة، تسيير صناديق الضمان الاجتماعي- دراسة حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء بتلمسان، رسالة ماجستير، جامعة تلمسان، 2010-2011.

-القوانين و المراسم:

- القرار الوزاري الذي يحدد اجل التصريح بالعتل المرضية لدى هيئات الضمان الاجتماعي، الجريدة الرسمية، عدد07، صادرة بتاريخ 14-02-1984.

- المادة 64 من القانون 83-11 المتعلق بمحوادث العمل و الامراض المهنية، المؤرخ في 02-07-1983.

-مواقع الانترنت:

- www.act.ulaval.ca

- www.wikipedia.org

- www.udemy.com

-www.actuaries.ca

-www.casact.org

-www.4arab.com

- www.spac-actuaries.fr

- www.arado.org

-www.cleiss.fr

التهميش:

¹ www.act.ulaval.ca/definition de l'actuaire, consulté le 16-09-2016.

² www.wikipedia.org, consulté le 20-08-2016.

³ www.act.ulaval.ca/definition de l'actuaire, consulté le 16-09-2016.

⁴ م. محمد السرطاوي، البرنامج التدريبي في الدراسات الاكتوارية، صندوق الضمان الاجتماعي، 2013، متاح على الموقع: www.udemy.com/actuarial-intro، تم الاطلاع عليه يوم 2016-10-27.

⁵ www.actuaries.ca , consulté le 19-09-2016.

⁶ www.casact.org , consulté le 19-09-2016 .

⁷ ديبو اجابي، الخبراء الاكتواريون في منطقة الخليج، 2013، متاح على الموقع: www.4arab.com/blog_post354.html، اطلع عليه يوم 2016-09-13.

⁸ www.spac-actuaries.fr/ valeur actuarielle, Consulté le 15-09-2016.

⁹ [http://definition.uselegal.com/a/actuarial value](http://definition.uselegal.com/a/actuarial%20value), consulté le 17-09-2016.

¹⁰ www.spac-actuaries.fr/ valeur actuarielle. consulté le 15-09-2016.

¹¹ المنظمة العربية للتنمية الادارية ، متاح على الموقع: www.arado.org، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2016-12-01.

¹² محمد احمد معيط، الدراسات الاكتوارية و اهميتها في مجال اصلاح نظم المعاشات، نشر بتاريخ 2016-09-20.

¹³ المنظمة العربية للتنمية الادارية، متاح على الموقع: www.arado.org، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2016-12-01.

¹⁴ القرار الوزاري الذي يحدد اجل التصريح بالعطل المرضية لدى هيئات الضمان الاجتماعي، الجريدة الرسمية، عدد 07، صادرة بتاريخ 14-02-1984.

¹⁵ بن دهمة هواوية، الحماية الاجتماعية في الجزائر، دراسة تحليلية لصندوق الضمان الاجتماعي - حالة صندوق الضمان الاجتماعي بتمه سان، رسالة

ماجستير، جامعة تلمسان، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص مالية عامة، 2014-2015.

¹⁶ باديس كشيده ، المخاطر المضمونة و اليات فض المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر بباتنة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، تخصص قانون اعمال، 2009-2010، ص34.

¹⁷ المادة 64 من القانون 83-11 المتعلق بحوادث العمل و الامراض المهنية، المؤرخ في 02-07-1983.

¹⁸ درار عياش، اثر نظام الضمان الاجتماعي على حركة الاقتصاد الوطني-حالة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء رسالة ماجستير، جامعة بومرداس، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التدبير، 2004-2005، ص35.

¹⁹ بن سعدة كريمة، تسيير صناديق الضمان الاجتماعي- دراسة حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء بتلمسان، رسالة ماجستير، جامعة تلمسان، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص مالية عامة، 2010-2011، ص31.

²⁰ سماتي الطيب، منازعات الضمان الاجتماعي في التشريع الجزائري، دار الكتب العلمية، الجزائر، 2008، ص47.

²¹ متاح على الموقع: www.cleiss.fr، تم الاطلاع عليه يوم 05-12-2016.

²² متاح على الموقع: www.cleiss.fr، تم الاطلاع عليه يوم 05-12-2016.

²³ من اقتراح الباحثين بالاعتماد على نموذج لمحمد السرطاوي. البرنامج التدريبي في الدراسات الاكتوارية ، صندوق الضمان الاجتماعي، ص ص 106-111، متاح على الموقع: www.udemy.com/actuarial-intro، اطلع عليه يوم 01-12-2016.

²⁴ www.ons.dz

²⁵ www.ons.dz

²⁶ من اقتراح الباحث بالاعتماد على نموذج لمحمد السرطاوي. البرنامج التدريبي في الدراسات الاكتوارية، صندوق الضمان الاجتماعي، ص130، متاح على الموقع: www.udemy.com/actuarial-intro، اطلع عليه يوم 01-12-2016.